مؤسسات العلم والتعليم
ودورها في تشجيع العلم والبحث العلمي في الحضارة الإسلامية

د. خالد حباسي
قسم أصول الدين، معهد العلوم الإسلامية، جامعة بالوادي
habkhaled@gmail.com

ملخص البحث

سودت صفحات هذه الدراسة المقتضبة، وعنيت فيها ببيان مدى إسهام المؤسسات العلمية والتعليمية ودورها في تشجيع العلم والبحث العلمي في الحضارة الإسلامية، هذه المؤسسات الدينية والتعليمية والثقافية والتربوية التي بناها الحكام وأهل الغنى واليسار في تاريخنا المضيء بجوانبه المتعددة، والتي أوقفت وحبست عليها أموال ومحال وبساتين وغيرها من أنواع المال، لتبقى واقفة راسخة قرونا، تحكي تاريخ أمة فقهت معنى خطاب الإله الموجه لها في أول آية من دستورها الخالد ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾، فقرأت باسم الذات العلية ما بث في الكون وسخر للإنسان، ودأبت على القراءة والإقراء والتعلم والتعليم، فبنت تلك المساجد والتكايا والربط والزوايا والمدارس والجامعات والمستشفيات الطبية العلمية ليتخرج منها الفقهاء والعلماء والقضاة والأطباء والفاعلون في المجتمع حينها.

مقدمة

سبق الإسلام القوانين المعاصرة سبقا بعيدا وذلك بما سنه من تشريعات كانت كفيلة بسد حاجات الناس في مختلف تطلعاتهم الحياتية، ولعل مما يلفت الأنظار أن يكون هذا السبق قد تقدم كثيرا بالنسبة للبشرية التي كانت تعاني حينها من تخلف وتقهقر على جميع الصعد ، وعاشت في ظله أمتنا أمادا مديدة وقرون عديدة قبل أن تصل الحضارة المعاصرة إلى ما يماثل تلك النظم.

ومما تفتخر به الحضارة الإسلامية نظام الوقف المستمد شرعيته من سنة النبي القولية والفعلية، والذي يعد أسلوبا حضاريا راقيا لتمويل المرافق الإسلامية ذاتيا وكذا تمويل المؤسسات العلمية والاجتماعية والدينية عموما.

للوقف دور بارز ومكانة عظيمة ومآثر محمودة عند المسلمين،كما أنه لصيق بالواقع المعيش

خلال الأعصار التي مر بها المسلمون، لذلك نرى عناية واهتماما بارزين من لدن العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين، ونال من طرفهم حظوة وأولوه عناية بالغة، فبينوا أحكامه، وأبرزوا هدفه وغايته الدينية، وكذا أهميته الاجتماعية في حنايا الأمة الإسلامية.

وإذا بحثنا عن الدافع الذي نهز المسلمين صوب الاهتمام والعناية المذكورين لتبين لنا أن الوقف اعتبر في تعاليم الدين الإسلامي من أهم الطاعات والقربات التي يقدمها الإنسان لتكون له ذخرا وأجرا يتفيأ ظلاله ويرد أنهاره يوم تحجب الظلال فلا ظل إلا ظل الرحمن، ولا ورد إلا ورد الملك للظمئ الصديان.

لهذا قرأنا عن تسابق شديد وسبق بعيد من لدن المسلمين نحو إحراز قصب الفوز في مضمار حبس الأعين والعقار والبساتين على أوجه الخير ، التي تبقى أجورها ، حتى ولو مضى الحابس فردا وحيدا بين ترب الأرض وأحجارها، لا يلقى في غده إلا ما قدم من عمل وإيمان أو حبس وأوقف من أموال وأعيان.

ولا عجب في ذلك ففي سنة المصطفى مايدعو إلى هذا العمل وفي سيرة السلف الصالح ما يستحث المرء قدما للمبادرة والمسابقة استباقا إلى مكارم الخيرات وعملا بالطاعات والقربات، وامتثالا لقول الحق جل جلاله ﴿لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران : 92].

وجدير بنا أن نسهم بدلونا في هذه السبل لإعادة الاعتبار إلى الوقف حتى يغدو دوره ظاهرا وفعالا في المجتمعات الإسلامية، وحتى تعود للأمة ريادتها وقيادتها وفق ما ميزها الله به حين وصفها في الكتاب الكريم بقوله: ﴿كنتم خير أمة أخرجت للناس﴾.

توجهت الهمة في هذه الدراسة المقتضبة لأن أسود صفحات تنقل إلى قارئها مدى إسهام دور العلم ودورها في تشجيع العلم والبحث العلمي في الحضارة الإسلامية، هذه الأماكن والدور التي بناها الحكام وأهل الغنى واليسار في تاريخنا المضيء بجوانبه المتعددة، والتي أوقفت وحبست عليها الأموال والمحال والبساتين وغير ذلك من أنواع المال، لتبقى واقفة راسخة قرونا وقرونا، تروي حكاية أمة فقهت معنى الخطاب الإلهي الموجه لها في أول آية من دستورها الخالد ﴿إقرأ باسم ربك الذي خلق﴾، فقرأت باسم الذات العلية ما بث في الكون وسخر للإنسان، ودأبت على القراءة والإقراء والتعلم والتعليم والفكر والتفكير، فبنت تلك المساجد والتكايا والربط والزوايا والمدارس والجامعات والمستشفيات الطبية العلمية ليتخرج منها الفقهاء والعلماء والقضاة

والأطباء والفاعلون في المجتمع حينها، وليتركوا لنا تراثا ضخما وصل إلينا منه اليسير وعبثت بكثير منه أيادي الأعادي من التتار قديما إلى النهب المنظم لخزائن المخطوطات حديثا.

تعريف الوقف، مشروعيته، وأهم المقاصد المتوخاة منه.

تعريف الوقف:

لغة: اتفق اللّغويون وعلماء الشريعة بأن الوقف مصدر يراد به اسم المفعول، بمعنى الشيء الموقوف، والوقف عندهم هو الحبس والمنع. فقال الأزهري: "قال الليث: الوَقْف: مصدرُ قولك: وقفتُ الدابة ووقَفْتُ الكلمةَ وَقْفاً، وهذا مُجاوِزٌ، فإذا كان لازماً قلتَ: وقفت وُقُوفاً. وإذا وقّفْتَ الرجلَ على كلمةٍ قلتَ وقَّفتُه توقيفاً ".

وقال محمد بن منظور في لسان العرب: "وَفِي الْحَدِيثِ: ذَلِكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّه، أَي مَوْقُوفٌ عَلَى الْغُزَاةِ يَرْكَبُونَهُ فِي الْجِهَادِ، والحَبِيسُ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ. وَكُلُّ مَا حُبِسَ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ حَبِيسٌ. اللَّيْثُ: الحَبِيسُ الْفَرَسُ يُجْعَلُ حَبِيساً فِي سَبِيلِ اللَّه يُغْزى عَلَيْهِ"[1].

والحُبْس: بضم الحاء وسكون الباء الموحدة بمعنى الوقف، وهو كل شيء وقفه صاحبه من أصول أو غيرها، يحبس أصله وتُسبل غلته[2].

وعند الرجوع لكتب الفقه نجد أن الفقهاء قد يُعبرون أحياناً بلفظ الوقف، وأحياناً بعبارة الحبس، إلا أن التعبير بالوقف عندهم أقوى[3]. وجمع الحبس حُبُس كما قاله الأزهري. ويقال في المغرب: وزير الأحباس[4].

---

(1) ينظر: ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب: ، دار صادر، 1381هـ./4898، تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت 2001م. ، 333/9، التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص731.

(2) ابن أبي زيد القيرواني للعدوي، كفاية الطالب الرباني لرسالة 341/2. وانظر: مادة (حبس) في: القاموس المحيط 205/2، تهذيب اللغة 342/4، لسان العرب 752/2.

(3) عمر الجيدي، العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومها لدى علماء المغرب، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المغرب والإمارات، 1404هـ – 1984م. ص466.

(4) وهبة الزحيلي، الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، دار الفكر – دمشق، 1419هـ ، ص153.

ومما يجب التنبيه إليه أنه بعد إعلان استقلال المغرب انتقلت مؤسسة الوقف من نظارة النظار و بنيقة الأحباس،كما كان يطلق عليها خلال فترة الاستعمار ، إلى مرتبة الوزارة ضمن أول هيكلة عصرية لحكومة مختصة بتسيير الشأن العام، وعرفت هذه الوزارة بـ«وزارة الأحباس» من 27 يناير 1955 إلى 27 أكتوبر 1963، ثم تلتها بعد ذلك فترة فراغ لم يعين خلالها أي وزير، وإن كانت المؤسسة استمرت قائمة، وامتدت هذه الفترة إلى حدود سنة 1963 عندما ضمت إليها وزارة الشؤون الإسلامية، وأصبحت تعرف باسم : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

تعريف الوقف اصطلاحا:

قد عرف الوقف بتعاريف مختلفة تبعاً لاختلاف المذاهب الفقهية، وبحسب الأوجه التي نظروا إليه منها.

قال ابن قاسم في شرح حدود ابن عرفة (410): "الفقهاء بعضهم يعبر بالحبس وبعضهم يعبر بالوقف، والوقفُ عندهم أقوى في التحبيس"، ثم نقل عن ابن عرفة أنه حدّه بقوله: "إعطاء منفعةِ شيءٍ مدةَ وجوده، لازما بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرا."[1].

ومن خلال هذا التعريف يتضح بأن المالكية لا يخرجون العين الموقوفة عن ملك الواقف كلية **بل تبقى على ملكه ولو تقديرا، فهل يعني هذا أنّهم قد اختلفوا مع الجمهور؟**

والجواب: لا، لأن الخلاف لفظي بدليل قولهم "ولو تقديرا"، كما أنهم يمنعون من التصرف في **الوقف بعوض أو بدون عوض، ويُلزمون الواقف بالتصدق بمنفعة وقفه ولا يجيزون له الرجوع فيه.**

ولذلك عرفه النفراوي في شرح رسالة ابن أبي زيد (30/3) بأنه "ما أعطيت منفعته على غير **وجه العارية ولا العمرى بل على وجه الوقفية."**

ومن التعاريف الموجزة الجامعة والمانعة، ما ذكره ابن قدامه في المغني، حيث عرف الوقف بأنه:(تحبيس الأصل وتسبيل الثمرة) [2]، أخذاً من قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب-رضي الله عنه-: (إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها)[3].

وقد ذكر العلامة محمد أبو زهرة بأن أجمع تعريف لمعاني الوقف عند المجيزين له: "أنه حبس العين وتسبيل ثمرتها، أو حبس عين للتصدق بمنفعتها"[4].

ومرتكز هذا التعريف هو: حبس العين، التي لا يتصرف فيها بالبيع، أو الرهن، أو الهبة، ولا تنتقل بالميراث.

---

(1) أبو عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، شرح حدود ابن عرفة، تح محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1993، 1م، ج2، ص539.

(2) المقدسي: عبد الله أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي(ت620هـ) ، المغني، بتحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ عبد الفتاح محمد الحلو. 597/5.

(3) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ت 256، الرياض منشورات بيت الأفكار الدولية، 1419هـ 1998م، رقم الحديث (2737) ، ص 526.

(4) محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، دار الثقافة العربية للطباعة، ط/2، 1971م، ص44.

أما المنفعة أو الغلّة فإنها تصرف لجهات الوقف على مقتضى شروط الواقفين [1].

مشروعية الوقف:

مما ورد عن الإمام الشافعي. رحمه الله تعالى . أنه قال: "لم يحبس أهل الجاهلية فيما علمت، وإنما حبس أهل الإسلام"[2]. مما يتبين منه أصالة النظام الوقفي في الإسلام؛ القائم على الإحسان، والمستمد منطلقاته العامة من القرآن الكريم، ومرتكزاته المعرفية من السنة النبوية المطهرة، وجزئيات الأحكام من الاجتهادات الفقهية التي سطرتها أقلام الفقهاء.

أما الأدلة على مشروعية الوقف من الأصلين ومن الإجماع وأقوال أهل العلم فكثيرة منها:

1- من القرآن الكريم: قال تعالى: ﴿ مَّن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ [البقرة :245] ، وقال في موضع آخر: ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الحج: 77]، وقوله تعالى: ﴿ إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ﴾ [التغابن: 17]. وقوله أيضا: ﴿ لَن تَنَالُواْ الْبِرَّ حَتَّى تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: 92] فالآية تأمر بالإحسان، والوقف صورة من صوره الرئيسية.

ووجه الاستدلال من جميع هذه الآيات: "أنَّ فيها دعوةً للإنفاق في أوجه الخير، والبرِّ، وتحذير مِنْ شحِّ النَّفس الأمَّارة بالسُّوء، وتنبيه للمسلمين بأهمِّيَّة بذل المال في الدُّنيا قبل أن يأتي يوم القيامة؛ فيتحسَّرون على ما فاتهم من خير عميم، ومن أعظم أبواب الخير والبرِّ: الوقف على جهات الخير؛ ابتغاء مرضات الله تعالى، واستجابة للتَّوجيه الرَّبَّانيِّ الحكيم؛ لأنَّ الحياة إلى موتٍ، والوجود فيها إلى عدم، والبقاء إلى فناء" [3].

2- من السنة الشريفة: المتصفح لكتب السنة ودواوينها ، وكذا كتب السيرة النبوية يجد تصديقا وبيانا لما مر ذكره من الآيات القرآنية التي حظت على الإنفاق، وأقواله صلى الله عليه وسلم وكذا أفعاله وتقريراته كلها حث على النفقة عبر طريق وبوابة الوقف، فمن هذه الأحاديث.

– عَنْ عُثْمَانَ –رضي الله عنه– أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ

(1) محمد أبو زهرة، المرجع السابق، ص 45. وينظر: حميش: عبد الحق، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، جهة الإصدار: جامعة الشارقة – الإمارات، تاريخ الإصدار: 2008. ص09.

(2) محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز(ت 1252هـ)، رد المحتار على الدرر المختار المعروف بحاشية ابن عابدين: دار إحياء التراث العربي. غير مؤرخ.: ج6ص518.

(3) مصطفى العرجاوي، الوقف وأثره على النَّاحيتين الاجتماعيَّة والثَّقافيَّة، بحث مقدَّم لندوة إحياء دور الوقف في الدُّول الإسلاميَّة، د.ط، 1419هـ، ص141.

غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ، فَقَالَ: "مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ فَيَجْعَلَ فِيهَا دَلْوَهُ مَعَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟"، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي[1].

– وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – أَنَّ رَسُولَ اَللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: "إِذَا مَاتَ اَلإِنْسَانُ اِنْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلا مِنْ ثَلاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ "[2].

وقد حمل العلماء الصدقة الجارية المستمرة الثواب بعد الموت المذكورة في الخبر على الوقف[3]؛ لأن منافع الموقوف تبقى دائمة يذكر صاحبها بالخير والرحمة.

– وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه – قَالَ – في حديث طويل–: بَعَثَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم عُمَرَ عَلَى اَلصَّدَقَةِ.. وجاء فِيهِ: " وَأَمَّا خَالِدٌ فَقَدْ اِحْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اَللَّهِ"[4].

– وَعَنْ اِبْنِ عُمَرَ –رضي الله عنهما– قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى اَلنَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اَللَّهِ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالا قَطُّ هُوَ أَنْفَسُ عِنْدِي مِنْه، قَالَ: " إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا ".

قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، غَيْرَ أَنَّهُ لا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلا يُورَثُ، وَلا يُوهَبُ، فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي اَلْفُقَرَاءِ، وَفِي اَلْقُرْبَى، وَفِي اَلرِّقَابِ، وَفِي سَبِيلِ اَللَّهِ، وَابْنِ اَلسَّبِيلِ، وَالضَّيْفِ، لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ، وَيُطْعِمَ صَدِيقًا"[5].

من الإجماع:

ورد عن الصَّحابة –رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِم– ما يدلُّ على اتِّفاقهم على مشروعيَّة الوقف، حتَّى إنَّهم –رَضِيَ اللهُ عَنْهُم– سارعوا إلى الوقف؛ رغبةً في الثَّواب العظيم من الله تعالى، قال الشَّافعيُّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: "بلغني أنَّ ثمانين صحابيًّا من الأنصار تصدَّقوا بصدقات محرمات."

وكان الشَّافعيُّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى – يُسمِّي الأوقاف: الصَّدقات المحرمات. ويقصد بالمحرمات، حرمة بيعها[6].

---

(1) أخرجه النسائي، المجتبى في كتاب الأحباس، باب وقف المساجد (3608) 235/6، والترمذي في كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان (3703) 627/5 وقال عنه : هذا حديث حسن صحيح.

(2) صحيح مسلم بشرح النووي 84/11، وسنن أبي داود بشرحه عون المعبود 86/8، سنن الترمذي بشرحها تحفة الأحوذي 627/4.

(3) شرح النووي على صحيح مسلم 84/11، فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي 438/1.

(4) صحيح البخاري، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم 1067/3.

(5) صحيح البخاري بشرحه فتح الباري 354/5.

(6) مُحَمَّد بن أحمد الخطيب الشِّربيني الشَّافعي (ت 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدِّين،

وفيما نقل عن القرطبي قوله: (لا خلاف بين الأئمة في تحبيس القناطر والمساجد واختلفوا في غير ذلك) أ.هـ.[1].

وفي البدائع للكاساني أنه حكى الإجماع على جواز وقف المساجد..[2].

فهو مجمع عليه في الجملة.

فضل الأوقاف في بناء الحضارة الإسلامية

اعتبر الوقف لدى الباحثين والمؤرخين "من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية؛ فهو أساساً يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم، وعن إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي ..."[3].

ولعل الدارس والمتأمل في الحضارة الإسلامية سيقف مندهشاً من الآثار العظيمة التي كانت للوقف في حياة الأمة، سواء من الناحية النظرية أو العملية.

لقد أدى الوقف للمجتمع الإسلامي في عهد النبوة والخلافة الراشدة وظيفته كاملة بسدّ حاجة المجتمع في تلك الفترة، سواء في مجال الصدقة على الفقراء والمساكين وابن السبيل والمحتاجين، وما يتطلبه الجهاد في سبيل الله من العدة والعتاد من السلاح والكراع.

كما كان للوقف دور أساسي في أغلب الإنجازات العلمية والحضارية في بلاد الإسلام وقت أن كانت أوربا وأغلب بلاد العالم تعيش في عصر الظلمات. ومن ذلك[4]:

1- نشر العلم والمعرفة بالوقف على المدارس والمساجد والمكتبات العامة والكتاتيب لتحفيظ القرآن الكريم، وعلى طلبة العلم من غذاء ومسكن وغيرها.

2- الوقف على المراصد الفلكية ودور الحِكْمَة والمستشفيات التعليمية؛ لتعليم الطب، والتمريض، وتطوير علم الصيدلة والكيمياء وعلم النبات.

3- ساهم الوقف مساهمة فعالة في حفظ مبادئ الإسلام ورقي المجتمع الإسلامي وتقدمه، وعلى نشر الإسلام والدعوة إليه، ومقاومة عمليات التبشير والهدم الفكري والنفسي الموجه إلى بلاد الإسلام من أعدائها.

دار الكتب العلميَّة، بيروت، ،د.ط،4115هـ (3/ 523.)

(1) كشاف القناع 240/4، المبدع 312/5.

(2) الكاساني: البدائع 219/6.

(3) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، الطبعة الأولى، بيروت، دار الغرب الإسلامي، عام 1998،ج1، ص227.

(4) حميش عبد الحق، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، مصدر سابق. ص24-25.

دور الوقف في النهضة العلمية والثقافية في الحضارة الإسلامية:

لقد كان الوقف بما قدمه في حياة الناس يمثل بؤرة النهضة العلمية والفكرية العربية والإسلامية على مدار القرون، ويقوم بدور حجر الأساس في بنيتها؛ حيث أسهم الواقفون من حكام ووزراء وعلماء وأفراد في مساندة المسيرة العلمية، وبالتالي إتاحة المعرفة لكافة طبقات المجتمع دون أدنى تمييز[1]. ولعل من أهم مظاهر تلك المساندة:

1 – تشييد المدارس، وتعيين المدرسين فيها، والإنفاق على طلبة العلم.

2 – الإفادة من المساجد في التعليم بإيجاد زوايا العلم وحلقات الدرس.

3 – العناية بتوفير مصادر للمعلومات في المدارس والمساجد والأربطة والمارستانات.

كان نظام الأوقاف هو العمود الفقري للمدارس وللمؤسسات التعليمية الأخرى كالمساجد والزوايا والربط والخوانق والمكتبات، كما كان العمود الفقري لمؤسسات الضمان الاجتماعي والمؤسسات الصحية كلها.

وقد حفل تاريخ التعليم الإسلامي بمن سجل هذا الدور المميز للأوقاف التي حافظت على قيمة العلم والعلماء والارتقاء بالطلاب وثقافتهم..[2].

الوقف على العلم وطلابه:

إنه وبتأثير واضح للوقف نشطت في الدول الإسلامية وبلاد الأقليات الإسلامية على اتساع رقعتها حركة علمية منقطعة النظير، غير متأثرة بالأحداث السياسية والاجتماعية التي سادت بلاد المسلمين، وأتت بالعجائب في النتاج العلمي، ونشر العلم الشرعي، والثقافة الإسلامية على أيدي فحول من العلماء الذين لمعوا في تاريخ العالم الإسلامي كله[3].

ولا شك أن وسائل تلقي العلوم قد تطورت تطوراً كبيراً تبعاً لسنن الحياة والحضارة.. فمن حلق الكتاتيب والمساجد إلى المدارس والجامعات والمؤسسات البحثية، والمعامل والمختبرات، إلى غير ذلك مما لا يمكن تشغيله على الوجه الأتم والأكمل والاستفادة منه استفادة مثلى، إلاّ برصد الأموال، ووضع الميزانيات، وإيجاد مصادر ثابتة للتمويل والإنفاق. ومن هنا تتجلى الأهمية العظمى للأوقاف في الإسلام، وتظهر المكانة السامية لها في المساعدة على نشر العلم الشرعي، ورعاية العلم والعلماء، الأمر الذي له أثره في تقدم الأمة الإسلامية ورفعتها، ولحاقها بمصاف

(1) يحيى محمود ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية، ط 1 ، 1408هـ – 1988م / مركز الملك فيصل / الرياض، ص 9.

(2) حميش عبد الحق، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، مصدر سابق. ص29.

(3) مصطفى الزرقاء، أحكام الوقف، دار عمار، عمان الأردن، ط 1، 1418هـ، ص 14.

الأمم المتقدمة علمياً وحضارياً، بل وريادتها للعالم أجمع بفضل ما اختصها الله به من مقومات تؤهلها للريادة والقيادة [1].

نماذج من مفاخر الوقف الإسلامي ودورها في تشجيع العلم والبحث العلمي :

فيما يلي نورد بعض الصور والأمثلة الدالة على دور الوقف وأهميته في بناء الحضارة الإسلامية وكذا دورها الظاهر في تشجيع العلم والبحث العلمي:

1- الوقف على المساجد:

لقد قامت المساجد على مر التاريخ الإسلامي بجانب وظيفتها الدينية بدور كبير في نشر التعليم والثقافة في المجتمعات الإسلامية، فلقد كان المسلمون وما يزالون يحرصون أبلغ الحرص على بناء المساجد ووقف الأموال عليها، ذلك أن المسجد هو النواة الأولى للمدرسة في الحضارة العربية الإسلامية[2]، فلم يكن مكان عبادة فحسب بل كان مدرسة يتعلم فيها المسلمون القراءة والكتابة والقرآن وعلومه ومختلف فروع العلم الأخرى[3]، بل المسجد هو الجامعة العلمية التي خرجت كل المفكرين والعباقرة، في شتى المجالات، والذين قادوا مسيرة التطور الحضاري في العالم كله[4].

وما كان للمسجد أن يؤدي رسالته الحضارية التعليمية والثقافية، إلا بفضل ما وقف عليه من أموال، مما مكن العلماء من النهوض برسالتهم في استقلالية عن هيمنة الدولة والسلطان، لأن الأوقاف منحتهم استقلالا ماديا ومعنويا عن السلطة العامة، الأمر الذي جعلهم سلاطين الأمة، تتوج من بينهم شيوخ الإسلام، وسلاطين العلماء، وسلاطين العارفين، ليقودوا مسيرة حضارتها، وليذودوا عن حياض عقيدتها، وليكونوا بحق ورثة الأنبياء في الدعوة إلى الله والتمكين لدينه في دنيا الناس ومن ثم كانت تعلوا مكانة العلماء وترجح كفتهم عن مكانة وكفة سلاطين الدولة وأمرائها[5].

---

(1) حميش عبد الحق، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، مصدر سابق. ص39.

(2) والمسجد في الأندلس إلى زمن متأخر كان هو المدرسة الوحيدة، حيث ذكر أحمد بن المقري وهو يتحدث عن الأندلس أنه لم يكن "لأهل الأندلس مدارس تعينهم على طلب العلم بل يقرءون جميع العلوم في المساجد بأجرة". أحمد بن المقري التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، ج1، تحقيق إحسان عباس، بيروت، دار صادر، 1968، ص: 220.

(3) مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، ط2، القاهرة، دار السلام، 2005، ص: 100.

(4) الدسوقي محمد، الوقف ودوره في تنمية المجتمع الإسلامي، سلسلة قضايا إسلامية، القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القسم الأول عدد 64 ، سنة 2000، ص:91.

(5) الدسوقي محمد، الوقف ودوره في تنمية المجتمع (مرجع سابق)، ص: 93.

ولقد ارتبط تاريخ التعليم عند المسلمين ارتباطا وثيقا بالمسجد[1]، فقد كان اللبنة الأولى للتعليم والتدريس، ولم تكن المساجد إلا منشآت وقفية فنجد أن أول وقف في الإسلام هو المسجد[2] الذي بناه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند دخوله المدينة، وهو مسجد قباء وهو المسجد الذي بدأ فيه المسلمون تعلم القرآن، وتعلم القراءة والكتابة[3].

ومن أشهر المساجد في هذا المجال والتي قامت بحركة علمية منقطعة النظير[4]، المسجد النبوي الشريف بالمدينة المنورة، ومسجد الكوفة ومسجد البصرة، ومسجد دمشق المعروف بالمسجد الأموي (19هـ) وجامع عمر بن العاص بالقاهرة (21هـ) وجامع القيروان (51هـ) والزيتونة في تونس، وجامع القرويين في فاس، وجامع قرطبة في الأندلس والجامع الأزهر.

ويجدر بنا أن نلقي الضوء على الدور التعليمي والثقافي لجامع قرطبة ولو بإيجاز. تلك المأثرة من جملة المآثر الفريدة التي كادت أن تنسى وتمحي من ذاكرتنا نحن المسلمين.

مسجد "جامعة" قرطبة :

يعتبر الجامع الكبير من أهم معالم قرطبة وآثارها الباقية إلى اليوم، وهو يُسمى بالإسبانية Mezquita وتنطق: (ميتكيتا)، وهي تحريف لكلمة (مسجد). وقد كان أشهر مسجد بالأندلس (على اعتبار أنه الآن كاتدرائية)، ومن أكبر المساجد في أوربا![5]

لم يقتصر دور مسجد قرطبة على العبادة فقط، وإنما كان أيضًا جامعة علميَّة تُعَدُّ من أشهر

(1) ممدوح الصدفي، وآخرون، الدور التربوي والاجتماعي للمسجد، الرباط، إيسيسكو .1321 هـ/2000م، ص: 6 وما بعدها.

(2) حسن عبد الغني أبوغدة، الوقف ودوره في التنمية الثقافية والعلمية، مجلة الشريعة والقانون، عدد 22، ذو القعدة 1425هـ/ يناير 2005، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص: 47.

(3) نعمت عبد الطيف مشهور، أثر الوقف في تنمية المجتمع، القاهرة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 1997، ص:82. وينظر: التكوين الحضاري لتمويل الوقف للمؤسسات التعليمية والثقافية في المجتمعات الإسلامية، عبد الكريم العيوني، بحث منشور على شبكة الإنترنت.

(4) ممدوح الصدفي، (مرجع سابق). ص:7 وما بعدها.

(5) حسين مؤنس، المساجد، ص170، وينظر: د. حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2013م، ص399 وما بعدها.

وقد استعاد أخيرًا معبد قرطبة الكبير جزءًا من هويته الإسلامية، جنبًا إلى جنب مع المسيحية. فبعد سنوات من المطالبات والمناشدات للسلطات الإسبانية، بعدم طمس الإرث الإسلامي للمبنى، وافقت على إعادة تسميته بـ«مجمع المسجد والكاتدرائية والنصب» بدل اعتباره «كاتدرائية قرطبة» كما كان في السابق.

وقرطبة الكبير، أو كما يسمى بالإسبانية «ميزكيتا»، ليس مجرد مبنى ديني كباقي المباني، بل إنه إرث يختزل الصيرورة التاريخية لعلاقة المسلمين بالمسيحيين في إسبانيا.

جامعات العالم آنذاك، وأكبر مركز علمي في أوربا، ومن خلاله انتقلت العلوم العربية إلى الدول الأوربية، وعلى مدى قرون، وكان يُدرس في هذه الجامعة كل العلوم، وكان يُختار لها أعظم الأساتذة، وكان طلاب العلم يَفِدُون إليها من الشرق والغرب على السواء؛ مسلمين كانوا أو غير مسلمين[1].

وقد احْتَلَّتْ حلقات الدرس والعلم أكثر من نصف المسجد، وكان للشيوخ راتبٌ جيد ليتفرَّغُوا للدرس والتأليف، وكذلك خُصِّصَتْ أموال للطلاب، ومكافآت ومعونات للمحتاجين؛ وهو الأمر الذي أثرى الحياة العلميَّة بصورة ملحوظة في ذلك الوقت وفي تلك البيئة، واستطاعت قرطبة أن تُخْرِجَ للمسلمين وللعالم الجمَّ الغفير من العلماء، وفي جميع مجالات العلوم[2].

وكان منهم: الزهراوي أشهر جَرَّاح، وطبيب، وعالم بالأدوية وتركيبها. وهناك أيضًا ابن باجه، وابن طفيل، ومحمد الغافقي (أحد مُؤَسِّسِي طبّ العيون)، وابن عبد البر، وابن رشد، والإدريسي، وأَبو بكر يحيى بن سعدون بن تمام الأزدي، والقاضي القرطبي النحوي، والحافظ القرطبي، وأَبو جعفر القرطبي، وغيرهم كثير[3].

2- الوقف على الكتاتيب:

الكُتَّاب مؤسسة تربوية إسلامية قديمة، عرفتها المجتمعات الإسلامية، وقد انتشرت في مناطق كثيرة من البلاد الإسلامية. وظهرت الحاجة إليها لتعليم الصبية الصغار الذين لا يتحفظون من النجاسة، ويكثرون العبث. وكان الكتاب يهدف إلى تحفيظ القرآن الكريم، ومبادئ الفقه، إلى جانب تعليم الأطفال مبادئ القراءة والكتابة والحساب. وغالباً ما يكون الكتاب بجوار المسجد ويشرف عليه إمامه، ويصرف عليه مما يصرف على المسجد، وقد كان الكثير من الأهالي يوقف على حلقات التعليم في المساجد أو الكتاب شيئاً من نخيلهم بحيث تصرف على هذه الحلقات[4].

3- المدارس والمعاهد:

ويمتد بنا الحديث عن دور العلم من المدارس والمعاهد، وقد بلغت هذه المدارس والمعاهد حداً

(1) خوليان ريبيرا، التربية الإسلامية في الأندلس، ترجمة الطاهر أحمد مكي، دار المعارف، مصر، ط02، 1994م. ص115، وينظر: د. حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، رسالة دكتوراه غير منشورة، 2013م، ص400-399.

(2) د. حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، المرجع السابق، ص401بتصرف.

(3) المرجع نفسه، ص.402

(4) حميش عبد الحق، الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، مصدر سابق. ص35-36.

واسعاً شمل كل أنحاء العالم الإسلامي، وحسبنا أن نعلم أنه لا توجد مدينة أو قرية في طول العالم الإسلامي أو عرضه تخلو من مدرسة أو مدارس، أو معهد أو معاهد[1].

وقد كان منتصف القرن الخامس الهجري هو بداية تأسيس المدارس المستقلة، وأول مدرسة في الإسلام هي المدرسة النظامية التي شيدها الوزير نظام الملك في بغداد سنة 459ه، وقد اعتبرت أول مدرسة أو جامعة في الإسلام نظرا لدقة نظمها وتطورها، ولأنها "أول مدرسة قرر بها للفقهاء معاليم"[2]، وأصبح بذلك نظام الملك مثالا يقتدي به السلاطين والأمراء والموسرون، وعملوا على تقليده في تبني حركة إنشاء المدارس[3].

ومن أهم ميزات المدرسة أنها وفرت للطالب بها الاستقرار في مكان واحد لمدة طويل بعيدا عن مشكلة التنقل، كما خلصته من مشكلة وفاة الأستاذ قبل إكمال الدراسة إذ أصبحت المدرسة المسؤولة عن استقدام الأستاذ[4].

ويمكن انطلاقا من مسلمة أن نظام الملك هو أول من أنشا المدارس في الإسلام بداية بنظامية بغداد أن نستنتج أسباب ظهور المدارس وأهدافها في عناصر واضحة منها أهداف دينية وسياسية ومذهبية وإدارية وتعليمية، وقد اعتبر البعض أن هدف المدرسة النظامية منذ نشأتها الأولى هي لإزالة آثار الأفكار الشيعية التي خلفها البويهيون والفاطميون إبان حكمهم.ومن ثم كان التعليم الديني استنادا إلى المذهب السني، وحسب قانون الوقف نشر المذهب الشافعي. وكان نص الوقفية يؤكد على أن كل من يعمل بالمدرسة يجب أن يكون شافعي المذهب[5].

كما أن الهدف الديني يتمثل في تعليم الناس مبادئ الإسلام وتعاليمه وآدابه من خلال تشجيع

(1) ومن أمثلة المدارس الموقوفة:
1- المدرسة الظاهرية: التي أنشأها الظاهر بيبرس في القاهرة سنة 626ه.
2- المدرسة المنصورية في مصر: أنشأها المنصور بن قلاوون سنة 683ه.
3- المدرسية المسعودية ببغداد: بناها مسعود الشافعي، وجعلها وقفا على المذاهب الأربعة.
4- المدرسة الصلاحية بحلب: أوقفها الأمير صلاح الدين يوسف الدوادار.
5- مكتبة المدرسة النظامية: التي افتتحت في سنة 954ه.

(2) عبد الغني عبد العاطي، التعليم في مضر زمن الأيوبيين، ص49.

(3) حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، المرجع السابق، ص431 بتصرف.

(4) كامل حيدر، العمارة العربية الإسلامية، ص06. وينظر: حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، المرجع السابق، ص431بتصرف.

(5) عبد الغني عبد العاطي، التعليم في مصر زمن الأيوبيين، ص47-48، محمد القطري، الجامعات الإسلامية ودورها في مسيرة الفكر التربوي، ص62-64.

حركة التعليم وجعله متاحا للجميع، ميسرة طرق الحصول عليه، حتى يصبح العلم ثقافة مجتمع، خاصة أن نظام الملك اشتهر بحبه للعلم وإكرام أهله ومجالستهم[1].

كما أن الهدف التعليمي تمثل في إعداد المدرسين للتدريس في المدارس والمساجد والكتاتيب والخانقات والأربطة والزوايا[2].

طلبة المدرسة:

كان عدد الطلاب في النظامية محدودا، إذ اعتاد الطلبة على ارتياد المساجد لتلقي علومهم الأساسية. وعن أمور معاشهم فقد وفرت لهم النظامية المسكن والمأكل في المدرسة، وكذلك كان ينالهم دائما نصيب من الأوقاف التي توقف على المدرسة، ولقد تخرج من النظامية عدد من العلماء الذين نالوا شهرة بعد ذلك منهم الإمام الحافظ فخر الدين بن عساكر، وسلطان العلماء العز بن عبد السلام، وابن رافع الأسدي الذي درس بالنظامية ثم عين معيدا بها. وأبو علي ابن منصور الخطيبي المعروف بالأجل الذي أصبح مدرسا بها.

وكانت الدراسة بالمدرسة النظامية تمتد قرابة أربع سنوات يدرس فيها الطالب الفقه وأصوله، وبعض العلوم المساعدة. وقد أصبحت هذه المدرسة قبلة أنظار طلبة العلم من مختلف أصناف العالم الإسلامي. فورد إليها الطلبة ودرسوا فيها ونهلوا من معين علمائها. حيث وصل المسلمون في عهد السلاجقة الى درجة عظيمة من التقدم في كثير من العلوم كالطب والفلسفة والكيمياء والفلك والرياضيات والجغرافيا. فقد استفادوا من الترجمة والاقتباس من التراثين اليوناني والفارسي. وهضموا ما فيهما، ثم اخذوا يستنبطون منهما، ويضيفون عليهما، فظهرت مآثر التركمان المسلمين في كثير من العلوم.

ولقد أدى الوقف دوره البارز في دفع الحركة التعليمية في البلاد الإسلامية؛ من خلال البذل السخي على بناء المدارس والأربطة، والتنافس الشديد بين أصحاب الوقف في البذل بسخاء، وإقامة هذه الدور والصرف على القائمين عليها بدون حدود، ونشر مذهب من المذاهب الإسلامية من خلال هذه المدارس، بل تعدى الأمر ذلك إلى أن توقف هذه المدارس على تدريس مذهب معين، وإقرار كتب هذا المذهب أو ذاك، وتحديد الأعداد من أتباعه في مدرسة معينة، بل إن بعض المدارس كانت توقف على أبناء المسلمين والأيتام من بلد بعينه. ومن خلال هذا الجو العلمي

(1) عبد الغني عبد العاطي، التعليم في مصر زمن الأيوبيين، ص50.
(2) محمد القطري، الجامعات الإسلامية ودورها في مسيرة الفكر التربوي، ص64.

ازدهرت الحركة العلمية في مكة والمدينة وغيرهما من الأمصار الإسلامية؛ بفضل ما يقدمه الوقف الإسلامي من دعم مادي في إنشاء دور العلم، وتهيئة كل أسباب الحياة المعيشية والدراسية من مرتبات، وسكن، وأماكن للصلاة والعبادة، ومكتبات تضم العديد من المؤلفات المتخصصة في علوم الحديث والفقه والتفسير[1].

4- الخانقاوات والزوايا .. النشأة والدور العلمي التربوي :

يذهب الكثير من الباحثين والمؤرخين إلى أن الزاوية كانت في الأصل رباطا تحول مع مرور الزمن لزاوية، وقد اكتظت تلك الرباطات بالنخبة من أبناء المسلمين، وأصبحت ابتداء من القرن الرابع الهجري تعرف تحولا كبيرا، فلم تعد مهمتها تقتصر على العبادة والجهاد كما كانت فيما مضى، بل أصبحت مؤسسة تعليمية يقصدها العلماء للتدريس بها وتأليف الكتب، والرسائل القيمة في مختلف العلوم والمعارف، أي منبع ومنهل فكري وديني قائم بذاته وبعد انقضاء الجهاد تحول بعض تلك الرباطات إلى زوايا وغادرها حينئذ بعض المتصوفة لإنشاء مراكز شبيهة بها قصد نشر العلم والمعرفة، ومحاربة الجهل وإيواء المرابطين المتفرغين للعبادة، لتكون مبعثا لأنوار الشريعة والطريقة، فكان لهم ذلك كما أرادوا، ومن بين الأسباب التي أوحت بفكرة إنشاء الزاوية، رغبة الشيخ الصوفي المربي في الاجتماع بمريديه وتلاميذه وهو ما لا يتسنى له في الرباط، حيث توجد مختلف شرائح المجتمع[2].

نشأتها بالمشرق وانتشارها بالمغرب :

يذكر المؤرخون أن بعض الخلفاء المسلمين الأوائل قد بنوا للمتصوفة بيوتا ملاصقة للمساجد خصصت للذكر والعبادة، والاعتكاف والانقطاع والتأمل والتفكير والرياضة الروحية، وأطلقوا على تلك البيوت اسم "الخانقاه" وهي التي تعرف عندنا في المغرب "الزاوية"[3] وقد كثر إقبال الناس على تلك البيوت، وعرفت بمرور الزمن تطورا كبيرا فانفصلت عن المساجد وأصبحت قائمة بذاتها تستقبل الطلاب وتقوم بتحفيظ القرآن الكريم وتدريس العلوم الدينية كالفقه والتفسير والحديث والتوحيد والعلوم اللغوية كالنحو والصرف والبلاغة، كما تقدم للطلبة الطعام وتوفر لهم الإقامة مجانا كما هو الحال عندنا في المنطقة .

(1) فواز بن علي الدهاس: المدارس في مكة، 52 وما بعدها.

(2) صلاح مؤيد العقبي، الطرق الصوفية والزوايا بالجزائر، دار البراق، ص304 .

(3) نجد لفظ الزاوية قد ذكر في ترجمة للعلامة أبو الفضل قاسم ابن محمد القوشي القرطبي المتوفى سنة 661هـ ما يؤكد وجودها في ذلك التاريخ في بجاية ، صلاح مؤيد العقبي، المرجع السابق، ص ص328-330 .

وما أن جاء القرن الثامن عشر الميلادي حتى عرفت الزوايا انتشارا أوسع من ذي قبل، وأصبحت مؤسسات تربوية وتعليمية، تسهر على تربية المريدين وتعليمهم، كما تعمل على نشر التعليم العربي الإسلامي الصحيح بين الجماهير، وبث مكارم الأخلاق ومحاسنها، ومحاربة الجهل والأمية والآفات الاجتماعية التي كانت السبب المباشر في ضعف المسلمين وتناحرهم وانحطاطهم[1]... وبحلول القرنين العاشر والحادي عشر الهجريين ازداد عدد الزوايا خصوصا في المغرب الأقصى الذي أصبح فيه عددها يوازي عدد المساجد، على غرار الجزائر أيضا ازدادت على مر السنين وعرفت انتشارا واضحا وذلك راجع لعدة أسباب منها:

-كثرة زوايا المرابطين في المغرب الأقصى.

– حجاج ورحالة المغرب الذين كانوا يعبرون الجزائر ويغذّون فكرة المرابطين وينشرون مبادئ زواياهم وشيوخهم[2].

5- البيمارستان (المؤسسات الطبية):

ومن أهم الدور وأماكن نشر العلوم والثقافة الطبية نجد "البيمارستان" وهو المستشفى في العصر الحاضر، والدارس لتاريخ الحضارة العربية الإسلامية ولأثر الوقف فيها، يلاحظ أنه كان للوقف "أكبر الإسهامات في إنشاء وتشغيل البيمارستانات كما كان للوقف دور هام وفريد في تمويل وتجهيز المستشفيات بالإضافة إلى مبانيها، وكذلك رواتب الأطباء ومساعديهم والمختبرات وكذلك تمويل كليات الطب وكليات الصيدلة والمتدربين فيها"[3].

ويذكر الدكتور الباحث بشير زهدي أستاذ علم الجمال في كلية الفنون الجميلة الحالة الإنسانية والأخلاقية للبيمارستانات فيقول: "إنسانية لكونها استوعبت كل الناس الفقير والغني والمعالجة، والنفقات مجانية، وأخلاقية لأنها كانت تحافظ على إنسانية الإنسان دون أن تشعره بأن أحداً يتفضل عليه، أو أنه مدين بالفضل لغيره".

البيمارستان النوري بدمشق:

(1) محمد باي بلعالم: أهداف نشأة الزوايا وواقعها في المنطقة، الملتقى الوطني الأول للزوايا بأدرار، أيام 1، 2، 3 ماي 2000م، ص03 .

(2) صلاح مؤيد العقبي، المرجع السابق، ص ص 303-305 .

(3) أحمد عوف عبد الرحمن، الأوقاف والحضارة الطبية الإسلامية، سلسلة قضايا إسلامية، عدد 136، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1427هـ / 2006م. ص: 57.

– جمال محمد الهنيدي، تربية علماء الطبيعيات والكونيات المسلمين في القرون الخمسة الأولى من الهجرة ، ط1، المنصورة، دار الوفاء، 2000. ص: 353 وما بعدها.

أنشأت مستشفيات عديدة في دمشق أهمها البيمارستان الكبير المشهور بالبيمارستان النوري، وهو الذي شيده السلطان نور الدين محمود بن زنكي سنة 549ه-1154م،وقد أجمع المؤرخون بأنه عظيم كثير الخرج جدا[1].

ولا نطول كثيرا بما يتعلق بما أوقف على البيمارستان النوري ولا عن التنظيم المحكم الذي عرف به، وإنما سنتحدث عن دوره في نشر المعارف الطبية، فقد كانت المستشفيات "معاهد طبية"، حيث يوجد بكل مستشفى إيوان كبير (قاعة كبيرة) للمحاضرات، يجلس فيها كبير الأطباء ومعه الأطباء والطلاب، وبجانبهم الآلات والكتب، فيقعد التلاميذ بين يدي معلمهم بعد أن يتفقدوا المرضى وينتهوا من علاجهم، ثم تجري المباحث الطبية والمناقشات بين الأستاذ وتلاميذه، والقراءة في الكتب الطبية"[2].

فالدراسة فيه كانت نظرية وتطبيقية، وقد ذكر ابن أبي أصيبعة عن الطبيب أبي المجد بن أبي الحكم أنه كان يجلس في الإيوان الكبير الذي بالبيمارستان وجميعه مفروش، ويحضر كتب الاشتغال، وكان نور الدين زنكي رحمه الله قد أوقف على هذا البيمارستان جملة من الكتب الطبية، وكانت في الخرسانتين اللتين في صدر الإيوان، فكان جماعة من الأطباء والمشتغلين يأتون إليه ويقعدون بين يديه ثم تجري مباحث طبية ويقرئ التلاميذ، ولا يزال معهم في اشتغال ومباحثة ونظر في الكتب مقدار ثلاث ساعات ، ثم يركب إلى داره[3].

أما الصنف الثاني من التعليم فهو ذو صبغة تطبيقية، كان يمارس في البيمارستان أيضا، وهو ما يمكن تسميته بالتعليم السريري يقوم به الأطباء المشرفون بمحضر الطلبة والأطباء المباشرين تحت الإشراف، والمادة المنطلق منها في هذا الصنف الثاني هم المرضى المقيمون في البيمارستان[4].

أي أن الطريقة قائمة على الملاحظة والتجريب والتشخيص، وهي أسس علم الطب.

ومايمكن التنبيه والتأكيد على ذكره هو أن البيمارستان النوري لم تثبت عظمته كمستشفى يعالج المرضى ويعلم الطب للطلبة نظريا وتطبيقيا فقط، وإنما تظهر عظمته من الدور الذي قام به في البحث العلمي في العلوم الطبية، إذ نشأت مدرسة طبية في رحاب البيمارستان النوري، ترتب

(1) أحمد عيسى، تاريخ البيمارستانات، ص206.

(2) مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، (مرجع سابق)، ص: 109.

(3) أبو العباس أحمد بن القاسم المعروف بابن أبي أصيبعة، عيون الأنباء في طبقات الأطباء، تح د نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، د ط ، د ت ، ص628.

(4) حياة عبيد، أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، المرجع السابق، ص415.

عليها ظهور عدد كبير من الأساتذة الباحثين، ومن ثم نشأة مدارس طبية أخرى في دمشق أهمها المدرسة الدخوارية[1].

وخلاصة لما سبق، يمكن القول أن الأوقاف كان لها أثر كبير في تأسيس وتشييد المؤسسات التعليمية في المجتمع الإسلامي، مما أدى إلى التقدم الحضاري الذي عرفه المسلمون في القرون التي مضت، وقد تنوعت تلك المؤسسات إلى دينية تعليمية كالمساجد، أو مؤسسات تعليمية محضة كالكتاتيب القرآنية والمدارس والمعاهد والجامعات أو مؤسسات تعليمية صحية كبناء المستشفيات أو اجتماعية بصفة عامة كبناء الملاجئ ودور الأيتام وحفر الآبار وإقامة السقايات في المدن وعلى طرق المسافرين[2]، مما جعل الأمة الإسلامية الأمة الأولى ردحا من الزمن وغدت مضرب الأمثال ومعقد الآمال لكل طلاب المعرفة والسؤال، وحققت بذلك تقدما ورقيا حضاريا بفضل تمويل الوقف لتلك المؤسسات.

وكان لهذه الدور العلمية أكبر الأثر في تشجيع العلم والبحث العلمي في هذه الحضارة، مما ساعد في الحفاظ على هوية وثقافة ولغة ودين الأمة.

نتائج البحث:

يستخلص من خلال هذه الدراسة المقتضبة حول مؤسسات العلم والتعليم ودورها في تشجيع العلم والبحث العلمي في الحضارة الإسلامية مايلي:

- قام الوقف على مر العهود الإسلامية بدور فعال، وأدى مهام اجتماعية واقتصادية وثقافية، مما كان له الأثر المعروف في عدم إثقال كاهل الدولة وتخفيف العبء على الأجهزة المسؤولة فيها، وهذا ما أدى إلى تقليص الإنفاق المالي المتعلق بالموازنة العامة لها. وكفل للعديد من طلبة العلم والعلماء أرزاقهم كي يتفرغوا لشؤونهم العلمية؛ إذ ينبغي لطالب العلم ألا يشتغل بشيء آخر غير العلم.

- الأمة هي التي كانت تتبنى المؤسسات التعليمية والثقافية إنشاء ورعاية، فأنفقت عليها بسخاء من خلال الأوقاف المرصودة لها، مما أدى إلى ازدهار الحركة العلمية والثقافية في المجتمعات الإسلامية.

- دور العلم التي أوقفها المسلمون من مساجد وكتاتيب وزوايا ومدارس عملت على نشر

(1) المرجع نفسه، ص415.

(2) عبد الله المعيلي، دور الوقف في العملية التعليمية، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، 18-19 شوال 1420هـ ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ص: 702.

الثقافة والتعليم الصحيح بين الجماهير، وبث حميد الأخلاق ومحاسنها، ومحاربة الأمية والجهل والآفات الاجتماعية التي كانت سببا ظاهرا في نخر الأمة وانحطاطها وتأخرها.

– المساجد تحديدا إلى جانب وظيفتها الدينية أدت دورا عظيما وبارزا في نشر الفكر والعلم والثقافة، حتى رأينا كيف تكونت في الأمة عبر الأجيال جيوش غير منظورة سلاحها فكر وعلم وعمل ودعوة، فالمسجد كان جامعة علمية خرجت مفكرين وعباقرة في شتى المجالات، قادوا مسيرة التطور الحضاري في العالم كله.

– كانت الدراسة في "البيمارستان" أو المستشفى بلغة العصر نظرية وتطبيقية، أما النظري فمعروف، وأما التطبيقي فقد كان يشبه مايسمى في العصر الحاضر بالتعليم السريري، إذ يقوم الأطباء المشرفون بمحضر الطلبة والأطباء المباشرين تحت الإشراف، والمادة المنطلق منها في هذا الصنف الثاني هم المرضى المقيمون في البيمارستان، أي أن الطريقة قائمة على الملاحظة والتجريب والتشخيص، وهي أسس علم الطب، وأسس كل علم وحضارة في العالم.

– بإمكان نظام الوقف اليوم تحقيق الآثار الحضارية نفسها التي كانت زمانا، وخصوصا ما تعلق بتشييد مؤسسات المعرفة والعلم والتعليم، وأن ينفخ فيها من روح القرآن الذي يذكرنا بتسخير مافي الأرض جميعا للإنسان، ويستحثنا للنظر والسير والإبداع، حتى يكتب للأمة من جديد تقدم علمي وتقني وحضاري.

– مابد من عودة سريعة للأمة الإسلامية للقيام بدور حضاري أصيل، عبر مؤسسات المجتمع المدني الوقفية، لتنهض مجددا بتكاليف عظيمة تتطلبها قضية التعليم والثقافة.

قائمة المصادر والمراجع:

1. أثر الوقف في تنمية المجتمع، نعمت عبد الطيف مشهور، القاهرة، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، 1997.
2. أحكام الوقف ودوره في تشجيع وترقية البحث العلمي، حياة عبيد، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة وهران، الجزائر، 2013م.
3. أحكام الوقف، مصطفى الزرقاء، دار عمار، عمان الأردن، ط 1، 1418هـ.
4. الأوقاف والحضارة الطبية الإسلامية، أحمد عوف عبد الرحمن، سلسلة قضايا إسلامية، عدد 136، القاهرة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، 1427هـ / 2006م.
5. تاريخ الجزائر الثقافي، أبو القاسم سعد الله، الطبعة الأولى، بيروت : دار الغرب الإسلامي ، عام 1998.

6. التربية الإسلامية في الأندلس، خوليان ريبيرا، ترجمة الطاهر أحمد مكي، دار المعارف، مصر، ط02، 1994م.

7. تربية علماء الطبيعيات والكونيات المسلمين في القرون الخمسة الأولى من الهجرة ، جمال محمد الهنيدي، ط1، المنصورة، دار الوفاء، 2000.

8. تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت 2001م.

9. الدور التربوي والاجتماعي للمسجد، ممدوح الصدفي، وآخرون، الرباط، إيسيسكو .1321 هـ/2000م.

10. دور الوقف في العملية التعليمية، عبد الله المعيلي، ندوة مكانة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، مكة المكرمة، 18-19 شوال 1420هـ ، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

11. رد المحتار على الدرر المختار المعروف بحاشية ابن عابدين: محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز(ت 1252هـ)، دار إحياء التراث العربي. غير مؤرخ.

12. شرح حدود ابن عرفة، أبو عبد الله محمد الأنصاري الرصاع، تح محمد أبو الأجفان والطاهر المعموري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، ط1993.

13. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، ت 256، الرياض منشورات بيت الأفكار الدولية، 1419هـ 1998م.

14. العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومها لدى علماء المغرب، عمر الجيدي، صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المغرب والإمارات، 1404هـ – 1984م.

15. عيون الأنباء في طبقات الأطباء، أبو العباس أحمد بن القاسم المعروف بابن أبي أصيبعة، تح د نزار رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، د ط ، د ت.

16. قضاة الأندلس، أبو الحسن بن عبد الله بن الحسن النباهي المالقي الأندلسي، دار النشر: دار الآفاق الجديدة – بيروت/لبنان – 1403هـ –1983م.

17. لسان العرب: ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، ، دار صادر، 1381هـ./4898

18. محاضرات في الوقف، محمد أبو زهرة، دار الثقافة العربية للطباعة، ط/2، 1971م، ص44.

19. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، مُحَمَّد بن أحمد الخطيب الشِّربيني الشَّافعي (ت 977هـ)، شمس الدِّين، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ،د.ط،4115هـ .

20. المغني، عبد الله أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلي المقدسي (ت620هـ) ، بتحقيق د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، د/ عبد الفتاح محمد الحلو.

21. من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، ط2، القاهرة، دار السلام، 2005.

22. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، أحمد بن المقري التلمساني، ج1، تحقيق إحسان عباس،

بيروت، دار صادر، 1968.

23. الوصايا والوقف في الفقه الإسلامي، وهبة الزحيلي، دار الفكر – دمشق، 1419هـ .

24. الوقف وأثره على النَّاحيتين الاجتماعيَّة والثَّقافيَّة، مصطفى العرجاوي، بحث مقدَّم لندوة إحياء دور الوقف في الدُّول الإسلاميَّة، د.ط، 1419هـ.

25. الوقف وبنية المكتبة العربية، يحيى محمود ساعاتي، ط 1 ، 1408هـ – 1988م ، مركز الملك فيصل، الرياض.

26. الوقف ودوره في تنمية المجتمع الإسلامي، الدسوقي محمد، سلسلة قضايا إسلامية، القاهرة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القسم الأول عدد 64 ، سنة 2000.

المقالات:

1. الوقف ودوره في التنمية الثقافية والعلمية، حسن عبد الغني أبوغدة، مجلة الشريعة والقانون، عدد 22، ذو القعدة 1425هـ/ يناير 2005، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.

2. الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، حميش عبد الحق، جهة الإصدار: جامعة الشارقة – الإمارات، تاريخ الإصدار: 2008.

التكوين الحضاري لتمويل الوقف للمؤسسات التعليمية والثقافية في المجتمعات الإسلامية، عبد الكريم العيوني، بحث منشور على شبكة الإنترنت.